

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم، بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا رسول الله وآله الطيبين الطاهرين المعصومين واللعنة الدائمة على اعدائهم اجمعين

اللهم وفقنا وجميع المشتغلين وارحمنا برحمتك يا ارحم الراحمين

تعرضنا ابتداءً للأدلة النقلية السمانية على ثبوت الولاية للفقيه في الأمور العامة في مطلق الأمور العامة وقلنا هذه الأدلة على كثرتها أهمها روايات ثلاث حديث أبي خديجة في القضاء وحديث عمر بن حنظلة في الأعم من القضاء ومكاتبة إسحاق بن يعقوب أيضاً في الأعم من القضاء وتعرضنا للحديثين بقي الكلام في مشكلة أساسية في مسألة النص نتعرض مستقلاً تعدد الولاية وعلى أجنا بأن الولاية من قبيل صرف الوجود لكن يحتاج إلى شرح آخر إن شاء الله نذكره.

الدليل الثالث الذي يستدل به غالباً على ولاية الفقيه العامة مكاتبة إسحاق بن يعقوب عن مولانا الحجة صلوات الله وسلامه عليه ومن باب التذكر فقط أذكر بين قوسين معروف أن السيد الشهيد رحمه الله في البداية ما كان يؤمن بولاية الفقيه أخيراً رجع وسألت بعض تلامذته في النجف وقال لي إعتماده على هذه المكاتبة أهم دليل عنده هذه المكاتبة مكاتبة إسحاق بن يعقوب وتوثيقه لإسحاق بن يعقوب وفقاً للمامقاني نذكر إن شاء الله .

على أي لا بأس في الكلام حول هذه المكاتبة من جهات مختلفة الجهة الأولى ابتداءً نحن نتعرض تيمناً وتبركاً بنقل المكاتبة نفساً النص الكامل لهذه المكاتبة المروية عن الإمام صلوات الله وسلامه عليه .

أولاً بالنسبة إلى التوقيعات نحن سابقاً بمناسبة تعرضنا أنه هناك جملة من التوقيعات في غاية الشهرة وأشهر هذه التوقيعات ما يرويه المرحوم الحميري يحتاج إلى تفصيل في مجال آخر لعله نتعرض وأصحابنا غالباً في الكتب التي ألقت في الغيبة تعرضوا لهذه التوقيعات منها كمال الدين لشيخ الصدوق رحمه الله جعل الباب الخامس والأربعون في ذكر التوقيعات الواردة عن المهدي صلوات الله وسلامه عليه وكذلك الشيخ الطوسي قدس الله سره في الغيبة نعم المرحوم الشيخ الكليني قدس سره الشريف ولو تعرض في كتاب الحجة من الكافي وجعل بابين أو ثلاثة في أحوال الإمام إلا أنه لم يذكر باباً مستقلاً للتوقيعات هذه نكتة نشرحها في ما بعد أكثر إن شاء الله تعالى .

على أي كيف ما كان بحسب الكتاب هذه الطبعة المعروفة الأخيرة من كتاب كمال الدين للشيخ الصدوق طبعاً إسم الكتاب قد يقال إكمال الدين إسم الكتاب مختلف كمال الدين أو إكمال الدين في باب التوقيعات التوقيع الرابع قال الشيخ الصدوق رحمه الله عن أنقلها نصاً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِصَامٍ الْكَلْبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ مشهور بعد صاحب كتاب الكافي ومن أجلاء الأصحاب ولا يحتاج إلى بيان هذا هم فقط من جهة الحصاص في النكتة التاريخية في كتاب المستند للأستاذ كتاب الصوم بمناسبة حكم الحاكم في العروة قال ويعتبر حكم الحاكم الأستاذ هنا تعرض لولاية الفقيه الإخوة إذا يريدون مناقشات الأستاذ في ولاية الفقيه هنا كتاب الصوم تعرض وكنت حاضر في البحث وقال إن إستشكل على الرواية بجهالة محمد بن يعقوب وإسحاق بن يعقوب لكن في الكتاب المطبوع فد يياض موجود حذفوا هذه العبارة محمد بن يعقوب معلوم لا يحتاج إلى الجهالة .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ يعني إذا تلاحظون يياض في كتاب الأستاذ هو كان في الدرس محمد بن يعقوب مجهول فرفعوا العبارة في ما بعد في الطبعات

أحد الحضار : لعله العبارة سهواً أو

آية الله المددي : بلي في الدرس سهواً صدر من كلامه واضح .

على أي محمد بن يعقوب هنا يراد به الكليني جزءاً ومما لا شبهة فيه والقرائن في ذلك كثيرة مضافاً إلى تصريح في هذا محمد بن يعقوب الكليني عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عُثْمَانَ الْعُمَرِيَّ أَوْ الْعُمَرِيَّ عَلَى إختلاف طبعاً ذكرنا أبو جعفر محمد بن عثمان هو الباب الثاني والسفير الثاني من سفرائه صلوات الله وسلامه عليه ذكرنا سابقاً أَنَّ النَّائِبَ الْأَوَّلَ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ أَدْرَكَ الْإِمَامَ الْعَسْكَرِيَّ وَالْهَادِي سَلَامَ اللَّهِ عَلَيْهِمَا فَكَانَ وَكِيلاً مِنْ قَبْلِهِمَا أَيْضاً الْأَبُ عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ وَوَلَدَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ لَهُ وَكَالَهُ مِنْ قَبْلِ الْإِمَامِ الْعَسْكَرِيِّ فَقَطُّ لِأَنَّهُ شَابَ لَمْ يَدْرِكِ الْإِمَامَ الْهَادِي وَوَالِدَهُ عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ بِاعْتِبَارِ كِبَرِ السِّنِّ تَوَفَّى فِي أَوَائِلِ الْغَيْبَةِ ، الْغَيْبَةِ الصَّغْرَى وَقَعَتْ مِنْ سَنَةِ مَائَتَيْنِ وَسِتِّينَ عِنْدَ شَهَادَةِ الْإِمَامِ الْعَسْكَرِيِّ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَتَوَفَّى السَّفِيرُ الْأَوَّلُ عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ فِي سَنَةِ مَائَتَيْنِ وَسِتِّينَ يَعْنِي تَقْرِيباً الْفَتْرَةَ الزَّمَنِيَّةَ قَصِيرَةً سِتِّ سِنَوَاتٍ وَأَمَّا وَلَدُهُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ فَتَقْرِيباً حُدُودَ ثَلَاثِينَ سَنَةً أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِينَ سَنَةً إِلَى حُدُودِ سَنَةِ ثَلَاثٍ مِائَةٍ وَأَرْبَعَةٍ ، ثَلَاثَ مِائَةٍ وَإِثْنِينَ طَالَتْ سَفَارَتُهُ وَنِيَابَتُهُ عَنِ الْإِمَامِ وَيَعْتَبَرُ هَذَا الرَّجُلُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُمَرِيَّ مِنْ أَجْلَاءِ السَّفَرَاءِ يَعْنِي بِاصْطِلَاحٍ مِنَ السَّفَرَاءِ الْمَهْمِينَ جِداً فِي فِتْرَةِ الْغَيْبَةِ الصَّغْرَى .

أصولاً ذكرنا سابقاً أَنَّ السَّفِيرَ الْأَوَّلَ عَمَرَهُ قَصِيرٌ وَدَوْرُهُ هَمٌ قَلِيلٌ وَكَذَلِكَ السَّفِيرُ الرَّابِعُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمَرِيُّ وَلَكِنَّ الثَّانِيَّ وَالثَّلَاثَ دَوْرَهُمَا جَدّاً كَبِيرٌ وَجُمْلَةٌ مِنَ الْإِنْحِرَافَاتِ وَالْإِنْقِسَامَاتِ الَّتِي حَصَلَتْ لِلطَّافَةِ فِي الزَّمَنِ الثَّانِي بِالْخُصُوصِ مِنْهُمْ مِثْلًا أَحْمَدُ بْنُ هَلَالٍ الْعَبْرَتَانِي هُوَ لَمْ يَخَالَفْ مَعَ الْأَوَّلِ يَعْنِي لَمْ يَخَالَفْ مَعَ عُثْمَانَ وَطَبْعاً أَحْمَدُ بْنُ هَلَالٍ كَانَ كَبِيرَ السِّنِّ وَأَكْبَرَ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ بِكَثِيرٍ وَأَعْرَفَ وَأَقْدَرَ مِنْهُ وَقَدْ حَجَّ أَرْبَعَةً وَخَمْسِينَ حِجَّةً مِنْ بَغْدَادَ إِلَى مَكَّةَ ، عَشْرِينَ مِنْهَا مَاشِياً فَكَبِيرُ السِّنِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ شَابَ فَتَوَقَّفَ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ هَكَذَا جَاءَ فِي كُتُبِ الرِّجَالِ فَتَصَوَّرُوا مِرَادَ أَبِي جَعْفَرٍ هُوَ الثَّانِي الْإِمَامَ الْجَوَادَ لَا بَعْضَ الْكُتُبِ هُمْ كَتَبُوا عَلَيْهِ السَّلَامَ هَذَا إِشْتِبَاهٌ فِي إِشْتِبَاهِ تَوَقَّفَ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ يَعْنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُمَرِيَّ السَّفِيرَ الثَّانِيَّ وَتَوَقَّفَ بِمَعْنَى أَنَّهُ قَالَ لَمْ يَثْبِتْ عِنْدِي قَالَ أَمَّا وَالِدُهُ فَنَعَمْ وَأَمَّا وَلَدُهُ فَلَمْ يَثْبِتْ عِنْدِي وَخَرَجَتْ التَّوْقِيعَاتُ فِي لَعْنِهِ كَثِيراً بَلْ إِسْتَمَرَ اللَّعْنُ إِلَى زَمَانِ السَّفِيرِ الثَّلَاثِ يَعْنِي حَتَّى بَعْدَ وَفَاةِ السَّفِيرِ الثَّانِي إِسْتَمَرَ اللَّعْنُ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ لَهُ مَرْكَزِيَّةٌ مَهْمَةٌ فِي بَغْدَادِ .

كَذَلِكَ هَؤُلَاءِ النَّصِيرِيُّونَ الَّتِي مَعْرُوفٌ الْآنَ بِالْعُلَوِيِّينَ فِي الشَّامِ إِِنْحِرَافُهُمْ مِنْ ذَاكَ الزَّمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ نَصِيرٍ النَّمِيرِيُّ لَعْنَهُ اللَّهُ إِنْفَصَلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ وَادْعَى الْبَابِيَّةَ ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى الْبَصْرَةِ وَمِنْ الْبَصْرَةِ ذَهَبَ إِلَى جِبَالِ لُبْنَانَ وَانْشَاءَ هَذِهِ الْفِرْقَةَ الَّتِي الْآنَ تَنْسَبُ بِالنَّصِيرِيَّةِ وَالْعُلَوِيَّةِ .

على أي كيف ما كان فغرضي أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عُثْمَانَ الْعُمَرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقُدِّسَ اللَّهُ نَفْسُهُ مِنَ الْوُكَلَاءِ الْمَهْمِينَ جِداً فِي الْعَصْرِ الْغَيْبِيِّ يَعْنِي إِذَا أَرَدْنَا أَنْ نَعْطِيَ الْأَهَمِّيَّةَ فِي السَّفَرَاءِ الْأَرْبَعَةِ أَهْمُهُمْ فِي الدَّرَجَةِ الْأُولَى هُوَ هَذَا الرَّجُلُ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ ثُمَّ الْحُسَيْنُ بْنُ رُوحٍ ثُمَّ وَالِدُ هَذَا عُثْمَانَ بْنُ ... ثُمَّ الْأَخِيرَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمَرِيِّ وَالتَّفْصِيلُ فِي مَجَالٍ آخَرٍ هَسَةً هَذَا كَانَ غَرَضُنَا الْإِشَارَةَ الْعَابِرَةَ .

وكثير من التوقيعات من أبي جعفر محمد بن عثمان جملة من الأدعية التي هي الآن معروفة على ألسن الشيعة وجدت في ما بعد في تراث هذا الرجل بعد موته وجد في كتبه منها الدعاء الافتتاح المعروف هذا دعاء الافتتاح المعروف وجد في كتب محمد بن عثمان العمري ، دعاء الندبة المعروف لها سندان بسند من طريق محمد بن عثمان العمري على أي كيف ما كان إذا أريد بيا عظمة الرجل هذا السفير الثاني قدس الله نفسه الزكية يحتاج إلى شرح بسط من الكلام كثير من هذه التوقيعات من طريقه قدس الله نفسه .

قَالَ: سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عُثْمَانَ الْعُمَرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يُوصِلَ لِي كِتَابًا قَدْ سَأَلْتُ فِيهِ عَنْ مَسَائِلَ أَشْكَلْتُ عَلَيَّ هَذَا الَّذِي الْآنَ مُتَعَارَفٌ فِي حُوزَاتِنَا أَشْكَلْتُ فِي بَابِ إِفْعَالٍ بِصِيغَةِ الْمَجْهُولِ قُلْنَا صَحِيحٌ بَابُ الْإِفْعَالِ مُتَعَدِي لَكِنْ فِي بَعْضِ الْمَجَالَاتِ بَابُ الْإِفْعَالِ لَا يَزِمُ مِثْلَ أَشْكَلُ ، أَشْكَلُ لَا يَزِمُ ، أَشْكَلُ الْأَمْرُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى أَشْكَلِ الْأَمْرُ غَلَطَ ذَاكَ غَلَطَ أَصْلًا أَشْكَلُ فَعَلَ لَا يَزِمُ لَيْسَ مُتَعَدِي حَتَّى .

أَشْكَلْتُ عَلَيَّ فَوَرَدَتْ فِي التَّوْقِيعِ بِخَطِّ مَوْلَانَا صَاحِبِ الزَّمَانِ عِ النِّكْتَةِ الْمَهْمَةِ فِي هَذَا التَّوْقِيعِ أَنَّهُ يَدْعِي إِسْحَاقَ بْنَ يَعْقُوبَ أَنَّ هَذَا التَّوْقِيعَ كَانَ بِخَطِّ الْمَوْلَى وَلَا بَعْضَ التَّوْقِيعَاتِ بِخَطِّ نَفْسِ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ فَيَمْتَازُ هَذَا التَّوْقِيعُ أَنَّهُ بِخَطِّ الْمَوْلَى . نَحْنُ بِمُنَاسَبَةٍ سَابِقًا شَرَحْنَا نِكْتَةَ مَهْمَةٍ لَا يَخْتَصُّ الْأَمْرُ بِهَذِهِ الرِّوَايَةِ عِنْدَنَا رَوَايَاتٌ مِثْلًا شَخْصَ سَأَلَ الْإِمَامَ الْهَادِي إِمَامَ الْجَوَادِ وَيَقُولُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ وَرَدَّ الْجَوَابَ بِخَطِّهِ وَقَرَأَتْ الْجَوَابَ بِخَطِّهِ نَحْنُ قُلْنَا الرِّوَايَاتِ الَّتِي مَضْمُونُهَا هَكَذَا بِخَطِّهِ وَلَوْ كَانَ الرَّوَايِ الْأَخِيرَ مَجْهُولًا قَدْ الْجَهَالُ لَا تَضُرُّ شَيْئًا .

أحد الحضار : كيف يعرف خط الإمام ؟

آية الله المددي : ها كيف يعرف خط الإمام ، أولاً بما أنه من طريق نائبه محمد بن عثمان مقتضى القاعدة أن محمد بن عثمان عرفه أن هذا خط المولى وليس خطي مقتضى القاعدة هكذا لأنه يقول سألت محمد بن عثمان أن يوصل لي كتاباً . على أي الموجود في هذه العبارة وسنذكر إن شاء الله تعالى حتى لو بنينا على جهالة أو ضعف إسحاق بن يعقوب لكن مثل محمد بن يعقوب الكليني ينقل الكلام على أساس أنه خط المولى ومن البعيد جداً بعيد أن الشيخ الكليني بنفسه لم يطلع على الكتاب خصوصاً إذا احتملنا قوياً أن إسحاق بن يعقوب هو أخ الكليني ، محمد بن يعقوب الكليني عن إسحاق بن يعقوب لا يوجد في شيء من النصوص الموجودة عندنا التعبير يكون هكذا محمد بن يعقوب عن أخيه إسحاق ، نذكر إن شاء الله تعالى جملة من المعاصرين احتملوا أنه أخو محمد بن يعقوب الكليني فإذا يدعي من طريق النائب الخاص وهو محمد بن عثمان أنه جاء الجواب بخط الإمام وعرض الكلام على مثل الكليني محمد بن يعقوب الذي قال النجاشي في حقه أوثق الناس في الحديث وأثبتهم فيه وخصوصاً ما يتعلق بأمور مهمة عن الإمام المهدي جداً بعيد ،

نحن الآن لو قيل لنا مثلاً خط المرجع الفلاني خوب نتفقد للخط فكيف بمثل الكليني

أحد الحضار : كيف نتفقد نقل هذا هو مجهول من الشيخ هذا خط الإمام أنا أجيب هذا خط الإمام توقيع الإمام هذا

آية الله المددي : خب مثل الكليني بمجرد إيمانه على مجهول بعيد . الآن إذا واحد جاب لكم قال هذا خط السيد الخوئي مثلاً أنتم تقبلون بمجرد النقل لا ، الكليني الجليل الذي يقول النجاشي في حقه أوثق الناس في الحديث وأثبتهم فيه ، أثبتهم يعني يتأكد من الحديث .

مثل هذا الشيخ الكليني واحد يجي يفرض أن إسحاق بن يعقوب ليس أخاه نفرض ليس أخاه وإنسان مجهول يقول هذا خط الإمام المهدي وهو ينقله يعتمد عليه يعقل هذا ؟

أحد الحضار : از آن که شنیده نقل می کند نه به این صورت که ایشان تحقیق بکند

آية الله المددي : بعيد جداً أنه ينقل لما يقول بخط مولانا صاحب الزمان التعبير هكذا سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عُثْمَانَ الْعُمَرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يُوصِلَ لِي كِتَابًا قَدْ سَأَلْتُ فِيهِ عَنْ مَسَائِلَ أَشْكَلْتُ عَلَيَّ فَوَرَدَتْ فِي التَّوْقِيعِ بِخَطِّ مَوْلَانَا صَاحِبِ الزَّمَانِ .

نفرض نحن ذكرنا أنَّ الروايات التي فيها التعبير بخط المولى إذا كان الواسطة مثل السفير والنائب والوكيل هذا يعتمد عليه وإن كان الراوي مجهولاً جهالة الراوي في مثل هذه الأمور لا تؤثر شيئاً يعني إسحاق بن يعقوب سواء كان معلوماً ثقةً أم لم يكن من أين عرف أنه خط المولى هذه المشكلة الأساسية وكيف ينقل هذا الكلام للشيخ الكليني أو ثقت الأصحاب في هذا المجال والشيخ الكليني كيف يدرج هذا في كتابه بعنوان أنه خط المولى ، طبعاً إن شاء الله نذكر مفصلاً بإذن الله تعالى هذه الشواهد تارةً نذكرها لتوثيق إسحاق بن يعقوب كما صنعه المامقاني ونقل لي بعضهم عن السيد الشهيد هذا مشكل نذكر أن هذا مشكل إثبات التوثيق المصطلح في علم الرجال بهذه الشواهد مشكل وإن كان المراد وجاء في بعض كتب تلامذة السيد الشهيد رحمه الله هذا المعنى إذا كان المبنى حجية خبر الثقة وإثبات الوثاقة بهذه الشواهد كما نذكرها إن شاء الله مفصلاً فلا يخلوا عن إشكال وإن كان المراد تجميع الشواهد على حصول الوثوق والإطمئنان بالرواية نعم صحيح ، يحصل لنا وثوق وإطمئنان بالرواية فرق بين الأمرين .

إذا كان المراد من هذه الشواهد توثيق إسحاق بن يعقوب كما قال المامقاني خوب إنصافاً كما إستشكل بعضهم مثل السيد الخوئي وغيره بأن هذه الشواهد لا تفيد التوثيق إنصافاً الإشكال في محله الشواهد إفادة هذه التوثيق محل إشكال وأما إن كان المراد يحصل لنا وثوق بهذه الرواية بالذات بالخصوصيات الموجودة فيه لا بالراوي هذا إنصافاً لا بأس به حقاً يقال الشواهد كثيرة كما ستأتي إن شاء الله تعالى .

كِتَاباً قَدْ سَأَلْتُ فِيهِ عَنْ مَسَائِلَ أَشْكَلْتُ عَلَيَّ نَحْنُ هُمْ قَلْنَا كَرَاراً وَمَراراً نَدْرُسُ الْحَدِيثَ سَنَدًا وَمَتْنًا بَحِثُ أَنْ السَّنَدَ لَا يَخْتَلِفُ الْمَتْنُ وَالْمَتْنُ لَا يَخْتَلِفُ السَّنَدُ لَا نَفْصَلُ بَيْنَهُمْ فَوَرَدَتْ فِي التَّوْقِيعِ بِخَطِّ مَوْلَانَا صَاحِبِ الزَّمَانِ صَلَوَاتِ اللَّهِ وَسَلَامِهِ عَلَيْهِ مِثْلًا تَوْقِيعَاتِ الْإِمَامِ لِلْحَمِيرِيِّ كَانَتْ مَوْجُودَةً إِلَى زَمَانِ النُّجَاشِيِّ نَقَلَ عَنْ ابْنِ الْغَضَائِرِيِّ النُّجَاشِيِّ نَقَلَ قَالَ رَأَيْتُ التَّوْقِيعَاتِ وَكَانَتْ أَسْنَلَةً وَمَا بَيْنَ الْأَسْنَلَةِ فَرَاقَ الْإِمَامُ جَوَابِهِ مَا بَيْنَ الْأَسْنَلَةِ يَعْنِي دَقِيقًا وَصَفَ لَنَا الْكِتَابَ بَعْدَ أَكْثَرِ مِنْ مِائَةِ سَنَةٍ وَمِائَةِ وَخَمْسِينَ سَنَةً كَانَ الْكِتَابَ يَعْنِي تَوْقِيعَاتِ الْحَمِيرِيِّ .

نحن بمناسبة في توقيعات الحميري في أبحاث الفقه والأصول تعرضنا لذلك الآن الوقت لا يسع فجملة من التوقيعات وصفت بهذه الدقة أنه خط الإمام وكيفية خط الإمام هذا من جهة ومن جهة أخرى ملاحظة متن الرواية هم أيضاً تنفعنا كثيراً فلذا لا بد ابتداءً أن نقرأ متن الكتاب .

أما ما سألت عنه أظنه في كتاب الغيبة للشيخ الطوسي موجود بسم الله الرحمن الرحيم هنا في كتاب كمال الدين لا يوجد

أَمَّا مَا سَأَلْتُ عَنْهُ أَرَشِدُكَ اللَّهُ وَتَبَّكَ مِنْ أَمْرِ الْمُتَكِرِّينَ لِي مِنْ أَهْلِ بَيْتِنَا وَبَنِي عَمَّنَا بِاصْطِلَاحٍ مَا يَسْمَى عَنْدهُمْ بِأُتْمَةِ الزَّيْدِيَّةِ فِي هَذَا الزَّمَانِ خُصُوصاً هَذَا الزَّمَانِ مُطَابِقٍ لِعَصْرِ بِاصْطِلَاحٍ بِحَيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمَعْرُوفِ عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ بِالْإِمَامِ الْهَادِي ، الْأَنْ زَيْدِيَّةٌ فِي الْيَمَنِ يَنْتَسِبُونَ إِلَيْهِ هَذَا لَهُ كِتَابٌ ، كِتَابُ الْأَحْكَامِ إِنْصَافاً يَرُدُّ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ كَثِيراً نَسْتَجِيرُ بِاللَّهِ ، مِنْ أَهْلِ بَيْتِنَا وَبَنِي عَمَّنَا مَرَادُ الْإِمَامِ هَكَذَا أَنَّ هَؤُلَاءِ يَنْكُرُونَ ، فَأَعْلَمُ أَنَّه لَيْسَ بَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَبَيْنَ أَحَدٍ قَرَابَةً يَعْنِي مَنْ أَنْكَرَنَا كَانَتْ مِنْهُ قَرَابَةٌ إِلَى الْبَاطِلِ لَا فَرْقَ فِيهِ سِوَاءَ كَانَ مِنْ بَنِي عَمَّنَا أَوْ كَانَ أَجْنَبِيًّا لَا فَرْقَ فِيهِ لَيْسَ بَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَبَيْنَ أَحَدٍ قَرَابَةً وَ مَنْ أَنْكَرَنِي فَلَيْسَ مِنِّي وَ سَبِيلُهُ سَبِيلُ ابْنِ نُوحٍ عَ أَمَّا سَبِيلُ عَمِّي جَعْفَرٍ وَ وَلَدُهُ فَسَبِيلُ إِخْوَةِ يُوسُفَ عَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى خُصُوصِ جَعْفَرٍ يُقَالُ فِي أَوَاخِرِ حَيَاتِهِ تَابَ وَفِي رِوَايَةٍ مَفْصَلَةٍ عَنْ نَفْسِ الْإِمَامِ الْمَهْدِيِّ فِي بَعْضِ التَّوْقِيعَاتِ لَيْسَ بِهَافِصَةِ ذَلِكَ التَّوْقِيعِ الْإِمَامُ صَلَوَاتِ اللَّهِ وَسَلَامِهِ عَلَيْهِ يَقُولُ أَنَّهُ إِرْتَكَبَ بَعْضَ الرِّيَاضَاتِ هَؤُلَاءِ الْمَعْرُوفِينَ بِالْمُرْتَاضِينَ مَا أَدْرِي الْهِنُودَ مَا هِنُودٌ هُوَ كَانَ يَرْتَكِبُ بَعْضَ هَذِهِ الْأُمُورِ حَتَّى مِثْلًا يَعْرِفُ بَعْضَ الْكِرَامَاتِ يَجِيءُ عَلَى يَدِهِ بَعْضَ الْكِرَامَاتِ وَفِي ذَلِكَ الرِّوَايَةِ فِي الْبَحَارِ مَوْجُودٌ تَرَكُ الصَّلَاةَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا يَعْنِي كَانَ يَجْلِسُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَدْرِي .

أَمَّا الْفُقَّاعُ فَشُرْبُهُ حَرَامٌ عِدَّةُ رَوَايَاتٍ عِنْدَنَا فِي شَرْبِ الْفُقَّاعِ لَا إِشْكَالَ فِيهِ وَلَا بَأْسَ بِالسَّلْمَابِ بَعْضُهُمْ تَصَوَّرَ أَنَّ السَّلْمَابَ شَرَابٌ يَتَّخَذُ مِنَ السَّلْغَمِ بِاصْطِلَاحٍ لَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ شَيْلَمٌ عِبَارَةٌ عَنْ حَبِّ صِغَارٍ تَشْبَهُ الشَّعِيرَ وَلَيْسَ هُوَ شَعِيرٌ فَيُؤْخَذُ مِنْهُ شَبِيهٌ مِثْلُ مَا التَّرِيَاكُ فِي زَمَانِنَا يُؤْخَذُ مِنْهُ شَيْءٌ مِنْوَمٌ وَلَيْسَ مُسْكِرٌ كَانَ هَذَا مُخْدَرٌ مِثْلُ الْمَخْدَرَاتِ مِثْلُ التَّرِيَاكِ فِي زَمَانِنَا كَانَ شَيْئاً مُخْدِراً يَسْتَعْمَلُ فَسُئِلَ الْإِمَامُ أَنَّ هَذَا حَرَامٌ قَالَ لَا لَيْسَ حَرَامٌ لِأَنَّ السَّلْمَابَ أَصْلَهُ شَلْمٌ آبٌ بِاللُّغَةِ الْفَارْسِيَةِ مَاءٌ ، مَاءُ الشَّلْمِ ، شَلْمٌ عِبَارَةٌ عَنْ هَذِهِ الْحَبَاتِ الصَّغَارِ أَوْ شَيْلَمٍ .

على أي كيف ما كان فهذا كان شبيه المخدرات في زماننا شبيه الترياك فالإمام يقول الفقاع مثلاً حرام والترياك ليس بحرام لأن هذا الشيء كان مخدراً لم يكن مسكراً وافرّق بين المنوم والمسكر المنوم المخدر هذا ليس بحرام إلا أن المسكر حرام فقال عليه السلام أَمَّا الْفُقَّاعُ فَشُرْبُهُ حَرَامٌ وَلَا بَأْسَ بِالسَّلْمَابِ طَبْعاً هَذِهِ التَّوْقِيعَاتُ الْمُبَارَكَةُ يَسْتَفَادُ مِنْهَا أَنَّ إِسْحَاقَ بْنَ يَعْقُوبَ كَتَبَ كِتَاباً مَفْصَلاً وَسَرَدَ الْأَسْئَلَةَ وَالْإِمَامُ سَرَدَ الْأَجُوبَةَ يَعْنِي لَيْسَ كُلُّ سَوْأَلٍ بَعْدَ الْجَوَابِ كَمَا فِي تَوْقِيعَاتِ الْحَمِيرِيِّ مِنْ يَلَاظُ تَوْقِيعَاتِ الْحَمِيرِيِّ .

وَأَمَّا أَمْوَالُكُمْ يَعْنِي أَمْوَالُ الشَّيْعَةِ فَلَا نَقْبَلُهَا إِلَّا لِتَطَهَّرُوا إِحْتِمَالاً صَحِيحٌ تَطَهَّرُوا أَيْ تَطَهَّرُوا فَمَنْ شَاءَ فَلْيَصِلْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَقْطَعْ فَمَا آتَانِي اللَّهُ خَيْرٌ مِمَّا آتَاكُمْ يَعْنِي قَبُولُ الْأَمْوَالِ لَيْسَ لِنَصْرَةِ رَاجِعٍ إِلَيَّ وَإِنَّمَا لَكُمْ لِتَطْهِيرِ نَفُوسِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَأَمَّا ظُهُورُ الْفُرَجِ فَإِنَّهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ وَكَذَبَ الْوَقَّاتُونَ عِدَّةُ رَوَايَاتٍ مُعْتَبَرَةٌ أَسَانِيدُهَا سَبْحَانَ اللَّهِ الرَوَايَاتُ الْمَوْجُودَةُ فِي الْإِمَامِ الْمَهْدِيِّ جُمْلَةً مِنْهَا سَنَدٌ لَيْسَتْ تَامَةً لَكِنْ كَذَبَ الْوَقَّاتُونَ أَسَانِيدُهُ مُعْتَبَرَةٌ وَكَذَبَ الْوَقَّاتُونَ وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْحُسَيْنَ لَمْ يُقْتَلْ فَكُفِّرُوا وَتَكْذِيبٌ وَضَلَالٌ يُمْكِنُ لِلْغَلَاةِ الشَّيْعَةِ كَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُ لَمْ يَقْتُلِ الْحُسَيْنَ وَأَنَّهُ مِثْلًا كَانَ شَمْرُ عَدُوِّ اللَّهِ وَعَدُوُّ اللَّهِ لَا يَسْلُطُ عَلَى وَلِيِّ اللَّهِ مِثْلًا مَوْجُودٌ هَذِهِ الْمَقَالَةُ فِي عِدَّةٍ مِنْ رَوَايَاتِنَا مَوْجُودَةٌ وَجَاءَ فِي كِتَابٍ يَنْسَبُ إِلَى هَذَا النَّصِيرِيِّ النَّمِيرِيِّ هَذَا الَّذِي الْآنَ ذَكَرْنَا إِسْمَهُ مُحَمَّدُ بْنُ نَصِيرٍ بِإِسْمِ الْهَفْتِ وَالْأَضْلَةُ طَبَعَ الْكِتَابَ مَرَّتَيْنِ الْهَفْتُ وَالْأَضْلَةُ وَالْهَفْتُ الشَّرِيفُ إِسْمُ الْكِتَابِ هُنَاكَ وَاقِعاً فِيهِ كُفْرٌ يَقُولُ إِنَّ جَبْرِئِلَ جَاءَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَقَالَ لِعَمْرِ بْنِ سَعْدٍ أَتُرِيدُ أَنْ تَقْتُلَ الْحُسَيْنَ مِثْلًا مَضْمُونُهُ تَرِيدُ أَنْ تَقْتُلَ رَبَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِينَ عَلَى أَيِّ فِيهِ كُفْرٌ صَرِيحٌ فِي هَذَا الْكِتَابِ إِنْصَافاً كَمَا جَاءَ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ .

ثُمَّ قَالَ وَأَمَّا الْحَوَادِثُ الْوَاقِعَةُ فَارْجِعُوا فِيهَا إِلَى رِوَاةٍ حَدِيثَنَا [٢] فَإِنَّهُمْ حُجَّتِي عَلَيْكُمْ وَأَنَا حُجَّةُ اللَّهِ فِي بَعْضِ النُّسخِ عَلَيْهِمْ فِي بَعْضِهَا مَوْجُودٌ فِي بَعْضِهَا لَا تَوْجُدُ . وَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُمَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْ أَبِيهِ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ مِنْ قَبْلُ فَإِنَّهُ ثَقْتِي وَكِتَابُهُ كِتَابِي نَحْنُ بِمُنَاسِبَةٍ سَابِقاً شَرَحْنَا إِنَّهُ ثَقْتِي هُنَا يَعْنِي وَكِيلَ مَنْصُوبٍ مِنْ قَبْلِي ، الْمُرَادُ مِنْ ثَقْتِي يَرَادُ بِهِ الْمَنْصُوبُ مِنْ قَبْلِهِمْ وَهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الْمُرَادُ مِنْ قَوْلِهِ فِي ذَلِكَ التَّوْقِيعِ الْآخِرِ لِقَاسِمِ بْنِ عَلَاءِ الْهَمْدَانِيِّ الَّذِي النَّائِنِيُّ كَانَ يَتَمَسَّكُ بِهِ كَانَ النَّائِنِيُّ يَتَمَسَّكُ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَجُمْلَةً مِمَّنْ تَأَخَّرَ ، لَيْسَ لِأَحَدٍ مِنْ مَوَالِينَا التَّشْكِيكُ فِي مَا يَرَوِيهِ عَنَا ثِقَاتُنَا فَأَفَادَ بِأَنَّهُ يَسْتَفَادُ مِنْ هَذِهِ الرِّوَايَةِ الْمُبَارَكَةِ حُجِّيَّةٌ خَبَرُ الثِّقَةِ قُلْنَا الْإِمَامُ لَمَّا يَقُولُ ثِقَاتُنَا أَوْ ثَقْتِي مُرَادُ الْوُكَلَاءِ الْمَنْصُوبِينَ لَا الثِّقَةُ الْمَصْطَلَحَةُ فِي عِلْمِ الْأَصُولِ وَعَجِيبٌ مِنْ مِثْلِ النَّائِنِيِّ قَدَسَ اللَّهُ نَفْسَهُ أَخَذَ صَدْرَ الرِّوَايَةِ وَلَمْ يَتَفَتَّنْ فِي بَقِيَّةِ الرِّوَايَةِ قَالَ فِي ذِيلِ الرِّوَايَةِ الَّذِينَ عَرَفُوا بِأَنَّا نُوَفِّهِمْ سِرَّنَا وَنَحْمِلُهَا إِيَّاهُ إِلَيْهِمْ فَمَا جَاءَ فِي الرِّوَايَاتِ بِأَنَّهُ الثِّقَةُ مُرَادُ الْمَنْصُوبِ مِنْ قَبْلِنَا وَهَذَا لَا رِبْطَ لَهُ بِحُجِّيَّةِ خَبَرِ الثِّقَةِ الْمَصْطَلَحِ فِي الْأَصُولِ أَصلاً أَعْجَبِيَّةٌ عَنْهُ بِالْمَرَّةِ فَلَمَّا يَقُولُ فَإِنَّهُ ثَقْتِي يَعْنِي مُحَلَّ وَثُوقِي كَمَا جَاءَ فِي كِتَابِ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ حَوْلَ مُسْلِمٍ بْنُ عَقِيلٍ فَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَمُ ابْنُ عَمِي وَثَقْتِي مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَعْنِي مَنْ أَثَقَّ بِهِ وَنَصَبْتَهُ وَجَعَلْتَهُ لِهَذَا الشَّيْءِ وَكِتَابَهُ كِتَابِي هَذَا هُمْ شَاهِدُ آخِرٍ ، كُلُّ مَا يَقُولُ هُوَ وَلاَحْظُوا الْغَرِيبَ فِي هَذَا الْمَجَالِ مَعَ أَنَّ الْإِمَامَ قَالَ كِتَابَهُ كِتَابِي مَعَ ذَلِكَ هَذَا الْكِتَابُ كَانَ بَخْطُ الْإِمَامِ وَلَمْ يَكُنْ بِخَطِّ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ .

وَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَهْزِيَارٍ الْأَهْوَازِيُّ فَسَيُصْلِحُ اللَّهُ لَهُ قَلْبَهُ وَ يُزِيلُ عَنْهُ شَكَّهُ لَعَلَّهُ شَكَّ فِي أَمْرِ الْإِمَامَةِ أَصُولاً بَعْدَ غَيْبَةِ الْإِمَامِ كَانَ يُسَمَّى الْحِيرَةَ فِي أَيَّامِ الْحِيرَةِ كَذَا مُرَادٌ بِهِ هَذَا ، وَأَمَّا مَا وَصَلْتَنَا بِهِ يَدُورُ أَنَّ إِسْحَاقَ بْنَ يَعْقُوبَ بَعَثَ بِبَعْضِ الْأَمْوَالِ إِلَى الْإِمَامِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَلَا قَبُولَ عِنْدَنَا إِلَّا لِمَا طَابَ وَ طَهَّرَ وَ ثَمَّنُ الْمُغْنِيَةَ حَرَامٌ لَعَلَّ إِسْحَاقَ بْنَ يَعْقُوبَ لَعَلَّهُ هَسَةً إِذَا فَرَضْنَا لَمْ يَكُنْ سَوْالاً مُسْتَقِلّاً لَعَلَّهُ كَانَ عِنْدَهُ جَارِيَةٌ مَغْنِيَةٌ فَبَاعَهَا وَ جُمْلَةٌ مِنْ ثَمَنِهَا أَرْسَلَهَا إِلَى الْإِمَامِ فَأَشَارَ الْإِمَامُ إِلَى هَذِهِ النِّكَتَةِ أَنَّ الثَّمَنَ الْمَغْنِيَةِ حَرَامٌ لَا تَتَصَوَّرُ بِإِرْسَالِ الْمَالِ الْحَرَامِ إِلَيْنَا يَطْهَرُ الْمَالُ فَلَا قَبُولَ عِنْدَنَا إِلَّا لِمَا طَابَ وَ طَهَّرَ وَ ثَمَّنُ الْمُغْنِيَةَ حَرَامٌ.

وَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ بْنِ نُعَيْمٍ فَهُوَ رَجُلٌ مِنْ شِيعَتِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ بْنِ نَعِيمٍ أَيْضاً لَهُ حَدِيثٌ فِي هَذَا الْمَجَالِ يَعْنِي إِذَا يُرِيدُونَ الْإِخْوَةَ يَعْرِفُونَ فِي هَذَا الْمَجَالِ مِثْلَ الْحَدِيثِ الْخَامِسِ مِنْ نَفْسِ الْبَابِ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ بْنِ نُعَيْمٍ النَّيْسَابُورِيُّ قَالَ: اجْتَمَعَ عِنْدِي مَالٌ لِلْغُرَيْمِ مُرَادٌ بِالْغُرَيْمِ فِي الرَّوَايَةِ الْإِمَامُ الْمَهْدِيُّ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ خَمْسُمِائَةِ دِرْهَمٍ قُلْنَا الْأُئِمَّةُ الْمُتَأَخِّرِينَ تَجْمَعُ لَهُمُ الْأَمْوَالُ وَتَبْعُثُ إِلَيْهِمْ يَنْقُصُ مِنْهَا عِشْرِينَ دِرْهَمًا فَأَنْفَتُ أَنْ أُبْعَثُ بِهَا نَاقِصَةً هَذَا الْمِقْدَارَ فَأَتَمَمْتُهَا مِنْ عِنْدِي وَ بَعَثْتُ بِهَا إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ نَحْنُ بِمُنَاسِبَةٍ مَفْصُلاً فِي سَنَدِ زِيَارَةِ الْجَامِعَةِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ الرَّازِي هُوَ عَرَبِيٌّ أَصِيلٌ يَعْنِي أَسَاساً مِنْ بَنِي أَسَدٍ وَلَمْ يَكُنْ مَوْلَى يَعْنِي لَمْ يَكُنْ إِيرَانِي الْأَصْلُ غَيْرُ عَرَبٍ هُوَ أَسَدِيٌّ أَصِيلٌ سَكَنَ رِي وَكَانَ بِمَنْزِلَةِ وَكِيلِ الْوَكِيلِ وَقَامَ بِأَعْمَالٍ إِبْجَتَامِيَّةٍ جَدّاً مُهِمَّةً لِنَشْرِ الدَّعْوَةِ فِي رِي كَانَ لَهُ دَوْرٌ كَبِيرٌ جَدّاً وَلِذَا كَانَ يَعِيشُ فِي ظُرُوفِ التَّقِيَّةِ وَالتَّكْتِمِ هُوَ الْمَعْرُوفُ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ يَعْبُرُ عَنْهُ فِي الرَّوَايَاتِ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَيْضاً يُرَوِّى عَنْهُ الْكَلِينِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ الرَّازِي ، كَانَ نَائِباً لِمُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الْعُمَرِيِّ يَعْنِي طَرِيقَ الشَّيْعَةِ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ الرَّازِي فِي رِي كَانَ أَصْلَهُ مِنَ الْكُوفَةِ وَانْتَقَلَ نَشْرَ الدَّعْوَةِ إِلَى رِي وَاسْتَقَرَّ فِي رِي لَكِنْ مُتَخَفِياً.

بَعَثْتُ بِهَا إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ وَلَمْ أَكْتُبْ مَالِي فِيهَا فَأَنْفَذَ إِلَيَّ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَبْضَ مِثْلَ الْقَبْضِ الَّذِي الْآنَ مُتَعَارَفٌ عِنْدَنَا وَ فِيهِ وَصَلَتْ خَمْسُمِائَةِ دِرْهَمٍ لَكَ مِنْهَا عِشْرُونَ دِرْهَمًا. عَلَى أَيِّ هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ نَعِيمٍ مِنْ شَاذَانَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ هُمْ كَلَامُ عَنْهُ وَ أَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ بْنِ نُعَيْمٍ فَهُوَ رَجُلٌ مِنْ شِيعَتِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ .

وَأَمَّا أَبُو الْخَطَّابِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي زَيْنَبٍ الْأَجْدَعُ كَانَ رَئِيسَ الْخَطِّ الْغُلُوِّ الْمُنْحَرِفِ فِي الْكُوفَةِ فَمَلْعُونٌ وَ أَصْحَابُهُ مَلْعُونُونَ فَلَا تُجَالِسُ أَهْلَ مَقَالَتِهِمْ نَحْنُ قُلْنَا الْآنَ تَقْرِيباً مَقَالَةً هَؤُلَاءِ حَسَبَ مَا يَبْدُو لَنَا مُوجُودَةٌ فِي الْآقَاخَانِيَّةِ وَالْفِرْقَةِ الْإِسْمَاعِيلِيَّةِ الْمَعْرُوفَةِ يَعْنِي أَفْكَارَهُمْ وَآثَارَهُمْ وَأَعْمَالَهُمْ الْآنَ نَجِدُهَا فِي أَفْكَارِ هَذِهِ الْفِرْقَةِ الْمُنْحَرِفَةِ فِرْقَةِ الْآقَاخَانِيَّةِ فَلَا تُجَالِسُ أَهْلَ مَقَالَتِهِمْ فَإِنِّي مِنْهُمْ بَرِيءٌ وَ أَبَائِي ع مِنْهُمْ بَرَاءٌ وَ إِنصَافاً لِلرَّوَايَاتِ الصَّادِرَةِ فِي لَعْنِ أَبِي الْخَطَّابِ كَثِيرَةٌ جَدّاً يَسْتَفَادُ مِنْ بَعْضِهَا أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَصْلِي وَيُصُومُ وَلَكِنْ كَانَ عِنْدَهُ إِنْحِرَافٌ عَقَائِدِيٌّ كَلِيٌّ يَنْسَبُ إِلَيْهِ كَانَ يَقُولُ أَنَّ الْجَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ إِلَهُ وَأَنَارِسُولَ نَبِيِّ مِنْ قَبْلِهِ وَيَنْسَبُ إِلَيْهِ أَفْعَالٌ قَبِيحَةٌ أُخَرُ عَلَى أَيِّ كُلِّ هَذِهِ الْقَبَائِحِ تَنْسَبُ إِلَيْهِ وَهُوَ أَمْرُهُ بَعْدَ أَشْهُرٍ مِنْ أَنْ يَذْكَرَ .

وَأَمَّا الْمُتَلَبِّسُونَ بِأَمْوَالِنَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ اسْتَحَلَّ مِنْهَا شَيْئاً فَأَكَلَهُ فَإِنَّمَا يَأْكُلُ النَّيِّرَانَ إِشَارَةً إِلَى الْآيَةِ الْمُبَارَكَةِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى وَمُرَادٌ بِأَمْوَالِنَا فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ الْمُبَارَكَةِ أَعْمَ مِنَ الْخُمْسِ وَمَا كَانَ مِنَ الْأَوْقَافِ بِأَسْمَانِهِمْ ، فِي رَوَايَةٍ أُخْرَى عَنْ الْإِمَامِ الْجَوَادِ قَالَ كَانَ عِنْدِي مَالٌ وَقَفَ فِي قِمِّ ضَيْعَةٍ عَلَى الْإِمَامِ الْجَوَادِ فَأَكَلْتُ مِنْهُ فَقُلْتُ لِلْإِمَامِ إِبْجَعْنِي فِي حَلِّ فَقَالَ الْإِمَامُ لَا بِأَسْ ثُمَّ قَالَ الْإِمَامُ أَنَّ هَؤُلَاءِ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَنَا ثُمَّ يَقُولُونَ إِبْجَعُونَا فِي حَلِّ .

وَأَمَّا الْخُمْسُ كلمة الخمس يحتمل إرادة خصوص الغنائم باعتبار شهرة الأمر في ذلك الزمان الجوّاري لأنّ الجوّاري الموجودة في السوق من الغنائم وهؤلاء ما كانوا يؤدون الخمس ، يعني الشيء الذي كان مبتلى لعامة الشيعة بالنسبة إلى الخمس الجوّاري ، كما أنّه الآن مثلاً في زماننا هذا المعادن مثلاً من أهم المعادن التي فيه الخمس النفط كان في النجف جملة من المقدسين كل ما يشترون النفط يخمسونه ، باعتبار أنّ هذا من المعدن ولم يخمس ولا بد من تخميسه .

على أي كيف ما كان ففي كل الزمان الخمس له مظهر في الإبتلاء يحتمل أن يراد بالخمس كما في طائفة من الروايات يراد بذلك خصوص الأموال التي كانت مشورة ذلك الزمان تعلقت به الخمس ولم يخمس من قبل الظالمين وإحتمالاً مطلق الخمس مطلق ما يتعلق أن يكون من الخمس فَقَدْ أُيِّحَ لِشِيعَتِنَا وَجُعِلُوا مِنْهُ فِي حِلٍّ إِلَى وَقْتِ ظُهُورِ أَمْرِنَا وَفَسَّرَ أَمْسَ شَرْحَنَا هَذِهِ النِّكْتَةَ قُلْنَا بَعْضُهُمْ فَسَّرَ هَذِهِ الْعِبَارَةَ أَنَّهُ لَا يَدْفَعُ الْخُمْسَ لَا يَحْتَاجُ إِلَى دَفْعِ الْخُمْسَ لَكِنْ إِنْصَافاً بَعِيداً وَجُعِلُوا مِنْهُ فِي حِلٍّ ، أُيِّحَ لِشِيعَتِنَا الظَّاهِرَ كَمَا إِحْتَمَلَهُ فِي الْحَدَائِقِ أَيْضاً أَنَّ الْمُرَادَ أَنَّ الشَّيْعَةَ يَتَصَرَّفُونَ نَعَمْ صَاحِبُ الْحَدَائِقِ مِنْ يَذْهَبُ إِلَى أَنَّ الْخُمْسَ بِأَجْمَعِهِ سَهْمُ السَّادَةِ فَيُعْطَى كَلاًّ لِلْسَّادَةِ لَا لِغَيْرِهِمْ خِلَافاً لِلْسَّيِّدِ الْإِمَامِ الَّذِي يَرَى بِأَجْمَعِهِ سَهْمُ الْإِمَامِ فَيُمْكِنُ إِعْطَائُهُ كَلاًّ لِغَيْرِ السَّادَةِ .

وَأَمَّا الْخُمْسُ فَقَدْ أُيِّحَ لِشِيعَتِنَا وَجُعِلُوا مِنْهُ فِي حِلٍّ إِلَى وَقْتِ ظُهُورِ أَمْرِنَا لِتَطْيِبِ وَلَادَتُهُمْ وَلَا تَحْبُثَ بِقَرِينَةِ لَتَطْيِبِ وَلَادَتِهِمْ كُنَايَةً عَنِ الْجَوَّارِيِّ غَالِباً وَلَكِنْ مِنَ الْمَحْتَمَلِ أَنْ يَرَادَ بِهِ الْعَبْدُ يَعْنِي لَا يَكُونُ فِي أَمْوَالِهِمْ مَالٌ شَرِيكَ مَالٍ لَنَا أَمْوَالِهِمْ تَكُونُ طَاهِرَةً وَإِذَا كَانَتِ الْأَمْوَالُ طَاهِرَةً فَالْأَوْلَادُ هُمْ أَيْضاً تَطْيِبِ وَلَادَتِهِمْ .

أحد الحضار : بس اللي جاء في ذلك الزمن ما كان نوع من الشراء

آية الله المددي : خوب شراء أصله حرب يعني ، قليل كان سرقة لأنّ الجوّاري كان إما أفرضوا بالولادة خوب أصله الغنائم وإما بالسرقة كان جملة من الأشخاص يروحون إلى نوبة إلى حبشة يسرقون السود والأسود من الطرقات أو يذهبون إلى الروم إلى تركيا فيشوفون فد مكان فارغ فيسرقون الناس فيبيعونهم هذا كان موجود السرقة لكن مو هواية الأكثر في ذلك الغنائم .

أحد الحضار : يعني دليل هذه الرواية يعني لا يجوز التفرق به لكن تفضلاً منا

آية الله المددي : مو أنّه يسقط يعني يتصرفوا

أحد الحضار : مو يسقط ، تصرفهم أيها المراجع أيها المجتهدون بهذه الأموال لصالح الشيعة

آية الله المددي : أولاً ظاهراً شيعة مطلق الشيعة ليس فيه المراجع بقريضة الحوادث الواقعة

أحد الحضار : أبحنالكم ولكن أبحنالكم لأجل علة لأن ما تلقون أنفسكم ما تخرجون لتطيب ولادة الشيعة نحن أبحناه لا أبحناه مطلقاً يعني أكو علة

آية الله المددي : لا ، أبحنا يعني الشيعة يأكلون في ما بينهم حتى لا يكون شركة في أموالهم وطبعاً في أولادهم

أحد الحضار : يعني ألا يشعر أنّ كان يقولون

آية الله المددي : لا ، لا .

وَأَمَّا نَدَامَةُ قَوْمٍ قَدْ شَكُّوا فِي دِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مَا وَصَلُونَا بِهِ فَقَدْ أَقْلَنَّا مِنْ اسْتِقَالٍ وَلَا حَاجَةَ فِي صَلَةِ الشَّاكِّينَ وَأَمَّا عَلَّةٌ مَا وَقَعَ مِنَ الْغَيْبَةِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَاحِدٍ مِنْ آبَائِي عَ إِلَّا وَقَدْ وَقَعَتْ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ لِبَطَاغِيَّةٍ زَمَانِهِ وَإِنِّي أَخْرُجُ حِينَ أَخْرُجُ وَلَا بَيْعَةَ لَاحِدٍ مِنَ الطَّوَاعِيَةِ فِي عُنُقِي وَأَمَّا وَجْهُ الْإِثْفَاعِ بِي فِي ، إنصافاً كلام قوي جداً أوتينا جوامع الكلم تختلف عن بقية التورات ، وَأَمَّا وَجْهُ الْإِثْفَاعِ بِي فِي غَيْبِي فَكَأَلَا تُثْفَعِ بِالشَّمْسِ إِذَا غَيْبَتْهَا عَنْ الْأَبْصَارِ السَّحَابُ وَإِنِّي لَا أَمَانٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ كَمَا أَنَّ النُّجُومَ أَمَانٌ لِأَهْلِ السَّمَاءِ فَاعْلَمُوا بِأَنَّ السُّؤَالَ عَمَّا لَا يَعْنِيكُمْ وَلَا تَتَكَلَّفُوا عِلْمَ مَا قَدْ كُفِّتُمْ وَاكْثَرُوا الدُّعَاءَ بِتَعْجِيلِ الْفَرَجِ فَإِنَّ ذَلِكَ فَرَجُكُمْ وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ يَا إِسْحَاقَ بْنَ يَعْقُوبَ وَعَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى.

إنصافاً مضافاً إلى ما جاء في صدر الرواية أنه بخط المولى صلوات الله وسلامه عليه ليس في المتن شيء منكر أبداً إلا الكلمة وأما الخمس فقد أتيح لشيعةنا اللي يتصور البعض سقوط الخمس في أيام الغيبة مع قطع النظر عن هذه الفقرة بل خصوصاً أواخر العبارة في غاية المتانة العربية أعرضوا أحاديثنا فإننا قوم فصحاء إنصافاً الحديث أيضاً من غرر الأحاديث يختلف حتى هناك روايات الحميري لما إنسان يقرأ يتصور أن هذه الرواية بلاغياً أوضح منها لو لا خوف الإطالة قراءت جملة من روايات الحميري التي هي معروفة بالإتساع إلى الإمام صلوات الله وسلامه عليه .

فهذا متن الرواية ابتداءً تعرضنا لها وإنصافاً عليه إن على كل حق حقيقة وعلى كل صواب نوراً فما وافق كتاب الله فخذوه وإلى آخره فبالنسبة إلى المتن لا إشكال فيه نعم نقل المرحوم الشيخ التستري في القاموس وجاء أيضاً في منتخب الأثر للشيخ المعاصر حفظه الله نقلاً عن إكمال الدين والسلام عليك يا إسحاق بن يعقوب الكليني وعلى من اتبع الهدى الآن في هذه النسخة المطبوعة عندي لا توجد هذه العبارة والسلام عليك يا إسحاق بن يعقوب وعلى من اتبع الهدى .

في جملة في كثير الكتب إن شاء الله نذكر المصادر بقية المصادر

وغرضي أنه الشيخ التستري في القاموس استظهر أن هذا أخ الكليني ومنشاء الاستظهار قال في خبر الإكمال السلام عليك يا إسحاق بن يعقوب الكليني الآن في هذه النسخة الموجودة عندي لا توجد الكليني كلمة الكليني لا توجد نعم رأيت في كتاب شيخنا الصافي حفظه الله في منتخب الأثر ينقل أيضاً عن الإكمال وفيه كلمة الكليني فمن المحتمل أن الطبعة القديمة يعني واضح مو من المحتمل أن الطبعة القديمة من كتاب الإكمال فيه لفظة الكليني ، إسحاق بن يعقوب الكليني ، على أي ليست عندي الآن نسخ خطية الإخوة إذا من يتمكن المراجعة بعض النسخ لتثبت من هذه العبارة أن الكليني موجود أم لا .

على أي على تقدير الوجود إثبات أنه أخوه جزءاً مشكلاً إنصافاً لا يخلو عن شبهة وإشكال عندنا رواية أخرى في دلائل الإمامة للطبري عن أبي المفضل عن محمد بن يعقوب عن إسحاق بن يعقوب ليس فيه الكليني ومتعارف إذا كان فيه يقول عن أخيه إسحاق بن يعقوب .

على أي كيف ما كان يقال أنه أخ الكليني طبعاً بمجرد أنه أخوه لا ينفع شيئاً لكن إجمالاً أحسن من أن يكون إنساناً أجنبياً وجاء في كتاب لسان الميزان لابن حجر أنقل هذه العبارة من لسان الميزان لأن جملة من المعاصرين تصوروا أن إسحاق بن يعقوب كان مشهوراً بحيث أن ابن حجر السني العامي أيضاً ذكره في لسان الميزان طبعاً الآن من العامة ممن ذكر إسحاق بن يعقوب من مشاهيرهم الآن منحصر في هذا الرجل في كتاب لسان الميزان الجزء

الأول صفحة ثلاث مائة وواحد وثمانين قال إسحاق بن يعقوب الكوفي وصفه بعنوان الكوفي من رجال الشيعة ذكره ابن أبي طي وحكى أنّه خرج له توقيع من الإمام صاحب الوقت يخبر فيه عن أشياء ومن جملتها أنّ الخمس حلال للشيعة خاصة .

يبدوا من هذه العبارة أنّ ابن أبي طي فهم من الخمس يعني الغنائم لتطيب ولادتهم خمس خصوص الخمس للشيعة فقط حلال بقية الناس لا يحل لهم روى عنه سعد بن عبدالله القمي ، هذا ما جاء في كتاب لسان الميزان لابن حجر شرح هذه العبارة التي قاله أولاً ينبغي أن يعرف أنّ لسان الميزان هو تقريباً بمنزلة إستدراك وبعض الزيادات على كتاب ميزان الاعتدال للذهبي لذا سماه لسان الميزان ، ميزان به معني فارسي ترازو بإصطلاح لسان هم هذا اللي يعين وسط الميزان يعلق هذا بمنزلة أساس الميزان والترازو وفلان چه مى گویند به فارسی زبانك ، زبانك . شاهين بمعنی شاهين الترازو .

على أي كيف ما كان ففيه الزيادات وخصوصاً رجال الشيعة ونقل هذه الزيادات في رجال الشيعة من كتاب رجال الشيخ الطوسي من كتاب النجاشي نق لذلك وينبغي أن يعرف الإخوة من يكون عنده ذوق رجالي أنّ أكثر ما نقله من الشيخ الطوسي مخالف ما في الكتاب الموجود الآن حالياً عندنا أكثره مخالف موأقله ، تسعين بالمائة مخالف وهذا من غرائب الأمر كثيراً ما ينقل قال الشيخ الطوسي ذكره الشيخ الطوسي في رجاله وقال ثقة الآن في نسخة الرجال ثقة لا يوجد ولذا الشواهد الموجودة عندنا تشير إلى أنّ النسخة التي كان يملكها ابن حجر من رجال الشيخ ظاهراً في غاية الغلط ظاهراً ، الإسم مختلف ، سقط يعني يذكر أشياء عن رجال الشيخ الآن لا يوجد في هذه النسخة الموجودة عندنا لا توجد احتمال أنّ نسختنا هذه مصحفة ومغلوبة جداً بعيد نسخة تحملها الأصحاب .

على أي من أراد الإطلاع وهذه نكتة مهمة جداً إنصافاً قل من وجدت من إستقصى هذا الشيء ظاهراً لعل بعضهم إستقصى مكتوب لم يطبع ، على أي أنا إستقصيت جملة من الموارد في أيام اللي كنت في النجف ولأكثر من خمسة وعشرين سنة إستقصيت موارد يعني كنت أطابق بين نسخة الرجال وهذا عجيب فيه مخالفات عجيب غريبة في الإسم مخالف في اللقب في الكنية كذا عجيب مخالفات في التوثيق وعدم التوثيق وكتاب ابن أبي طي ، ابن أبي طي من رجال الشيعة طبعاً كتابه ذكر في كشف الظنون ، كشف الظنون من كتب السنة هذا من إشتباهاته ، يحيى بن حميد أو حميد والده حميد ، حميد كان يكنى أبا طي فيحیی بن حميد يكنى إبي أبي طي وهو إسمه يحيى كان من حلب هو من الشيعة وكان من المؤلفين كتب كثيرة إنصافاً في التاريخ وغيره طبعاً ياقوت ينتهي بآته كان من سراق الكتب يأخذ كتب الغير ويقدم ويؤخر ويذكر الكتاب بإسمه ويقول إته في كتبه أغلاط كثيرة من هذه الجهة وهسه الآن احتمالاً بما أنّ ياقوت كان شديد العصبية على المذهب لعله من هذه الجهة وأنا لا أريد الدخول في ذلك .

المشكلة الأساسية أنّ يحيى بن أبي طي الذي هو من الشيعة وكان في الحلب وله كتاب إسمه الحاوي في رجال الإمامية ، إسم الكتاب غير الحاوي للجزائري ذاك مطبوع حاوي المقال في علم الرجال ولكن هذا كتاب آخر ومن غرائب الأمور أنّ المرحوم شيخ آقا بزرگ في الذريعة لم يذكر إسم الكتاب هو في طبقاته ذكر يحيى بن أبي طي وقال له كتاب عجيب في الذريعة فاته هذا الكتاب هذا مما يستدرك على كتاب الذريعة مسلماً له كتاب إسمه الحاوي في رجال الإمامية وهذا الكتاب أصولاً الآن لا يوجد منه ذكر ولا أثر في كتب الأصحاب وهذا هم أغرب بعد ، يعني لا نجد رجالياً من أصحابنا نقل من يحيى بن أبي طي بل قلنا أنّ مثل شيخ آقا بزرگ أصلاً لم يذكر إسم كتابه في الرجال ، لم يذكر إسم كتابه في الذريعة .

على أي كيف ما كان ومدح الرجل بأنه صاحب فن تاريخ مؤرخ رجالي إلى آخره وكتابه لم يصل إلينا لعل الكتاب كتب في حلب وفقد هناك ولم يوصل إلى حوزاتنا العلمية الآن طريقنا الوحيد لكتاب رجال ابن أبي طي كتاب لسان الميزان ابن حجر لعله كان هناك يسكن في الشام قريباً منه نقل من هذا الكتاب الآن طريقنا الوحيد هذا هو ابن حجر ليس لنا طريق آخر إلى كتاب الحاوي لابن أبي طي إلى هذا الكتاب ثم هذا بلحاظ ما نقله .

وأما هل في كلمات ابن أبي طي شيء قبله تعديلاً ، لاحظوا قال خرج له توقيع من الإمام صاحب الوقت هو هذا التوقيع ، يعني بعبارة أخرى ابن أبي طي رأى كتاب كمال الدين كتاب الاحتجاج هذا التوقيع في عدة من الكتب موجود صحيح . يخبر فيه عن أشياء هذا المطلب صحيح وأما ما سألت الآن قرأت التوقيع من جملتها أن الخمس حلال في الشيعة هذا هم صحيح في العبارة موجود وليس في عبارة ابن حجر شيء زائد ، ابن حجر نقل عن ابن أبي طي شيئاً نحن الآن نجده ، نعم الشيء الزائد في عبارة ابن حجر إسحاق بن يعقوب الكوفي وصفه بالكوفي وهذا شيء جديد لأن الموجود في رواياتنا فقط إسحاق بن يعقوب وفي نسخة من كمال الدين والسلام عليك يا إسحاق بن يعقوب الكليني وإذا صحت هذه النسخة ظاهرة كلمة الكوفي هم مصحفة أصله الكليني .

على أي الآن عندنا بحسب ما نتبع يعني تتبعنا لا نستطيع أن نصفه بأنه كان كوفياً أو كان كلينياً ، كلين قرية يقال علي آباد اللي الآن بطريق طهران وإختلاف فيه أنه كلين أصله كان كلين ، كلين ، كلين شنو كان كلين بالتشديد بلا تشديد ضبط مختلف في هذا الاسم موجود لا أريد في ضبط هذه الكلمة .

نعم ثم قال روى عنه سعد بن عبدالله القمي ، هذا قد نعتبه شيء جديد أن سعد بن عبدالله روى عنه هذه الرواية سعد بن عبدالله هم في الحديث السادس يعني يبدوا إن أبي طي راجع كتاب الإكمال ، الحديث الرابع من كتاب كمال الدين أن محمد بن يعقوب عن إسحاق بن يعقوب ، الحديث السادس حَدَّثَنِي أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ سَمِعْتُ الشَّيْخَ الْعَمْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ فَهَذَا الشَّيْءُ الَّذِي قَالَ رَوَى عَنْهُ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَيْضاً موجود في كتاب كمال الدين .

أحد الحضار : يعني همين روایت ؟

آية الله المددي : لا رواي أخرى ، فقط قال روى عنه سعد بن عبدالله لم يقل شيئاً ، هنا هم روى عنه لا شيء آخر صَحِبْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ السَّوَادِ وَمَعَهُ مَالٌ لِلْغُرَيْمِ ع من كرامات معاجز الإمام .

فتبين أن لا يتصور البعض أنه ذكره مثلاً لسان الميزان وهذا لسان الميزان نقله عن ابن أبي طي ، ابن أبي طي نقل شيئاً نحن الآن نجده في كتاب كمال الدين خوب لا نحتاج إلى أكثر من الكتاب خوب نرجع إلى كمال الدين إلى كتاب من كتاب إلى كتاب بالأخير هذا الشيء بعينه موجود ما نحتاج إلى هذه التطويلات الزائدة ليس في كتاب لسان الميزان شيء زائد إلا نفس هذه الكلمة الكوفي ، هذا شيء ...

وصلی الله علی محمد وآله الطاهرين